مرحلة ما قبل التدوين

عصر الصحابة

قواعد ومسائل من أصول الفقه

- ومما يدل على معرفة الصحابة بقواعد ومناهج أصول الفقه وعملهم بها :

مرحلة ما قبل التدوين

عصر الصحابة

التمييز بين الواجب والمستحب من الأمر

قول عبادة بن الصامت رضي الله عنه لما قيل له : إن أبا محمد الأنصاري يقول : إن الوتر واجب .
فقال رضي الله عنه : " كذب أبو محمد - يعني أخطأ - ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : خمس صلوات افترضهن الله على العباد .... الحديث " .

تفريق الصحابة بين الواجب والمستحب ، وأن الواجب ما ثبت الأمر به على سبيل الحتم والفرض ، والمستحب بخلاف ذلك

الاستدلال بمفهوم المخالفة ، فقد استدل عبادة بن الصامت رضي الله عنه بقوله صلى الله عليه وسلم " (خمس صلوات افترضهن الله على العباد) ففهم منه أن الوتر ليس بواجب ، لأنه ليس داخلاً في تلك الخمس

العام والخاص

- ما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يرى أن عدة الحامل المتوفى عنها زوجها تنتهي بوضع الحمل مستدلا بقوله تعالى: وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ(1) وقد نزلت بعد الآية التي في سورة البقرة
- وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً (2)

(1) الطلاق 4
(2) البقرة 234

مرحلة ما قبل التدوين

عصر الصحابة

العام يبقى على عمومه إلى أن يرد الدليل المخصِص

- ما روي عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها احتجت على أبي بكر رضي الله عنها عندما لم يورثها من النبي صلى الله عليه وسلم بعموم قوله تعالى: يُوصِيكُمُ اللّهُ فِي أَوْلاَدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ النساء 11

فكانت ترى أن الأولاد اسم جنس يفيد العموم ولم ينكر عليها أحد من الصحابة هذا الفهم، وعدل أبو بكر رضي الله عنخ إلى دليل التخصيص في قوله: مُعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَث ما تركناه صدقة

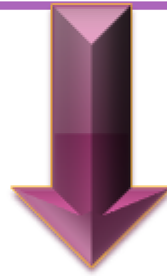
فخصص الآية بالحديث

يتضح من كل ما سبق

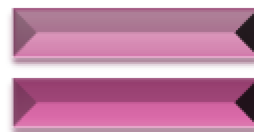
مرحلة ما قبل التدوين

عصر الصحابة

هذه بعض الآثار توضح بجلاء منهج الصحابة في استنباط الأحكام وهي تعد بمثابة القواعد وأصول التي لا يمكن لأي مجتهد أن يستغني عنها



الصحابة استعملوا المناهج الأصولية لاستنباط الأحكام.



أصولهم المعتمدة الكتاب والسنة والإجماع، وكانوا متمكنين من معرفة الناسخ والمنسوخ في القرآن والسنة، وكانوا يعملون بخبر الواحد العدل والقياس والاستحسان والاستصلاح والمقاصد وسد الذرائع,,,,



غير أن هذه الأسـس والقواعد فى هذا الوقت لم تكن قوانين مكتوبة وإنما كانت ملكة وجبلة لديهم.
ولعل السر فى ذلك يرجع إلى الأسـباب الآتية:

مرحلة ما قبل التدوين

عصر الصحابة

1-الصحابة كانوا على علم تام باللغة العربية التى نـزل بها القرآن وجاءت بها السـنة النبوية الشريفة.

2-المعرفة الكاملة بأسـباب نـزول الآيات وورود الأحاديث

3-المعرفة الكاملة بأسـرار التشـريع ومقاصده ومراميه.

5صفاء ذهنهم وعلو فهمهم وإخلاصهم لله عز وجل.

مرحلة ما قبل التدوين

عصر التابعين

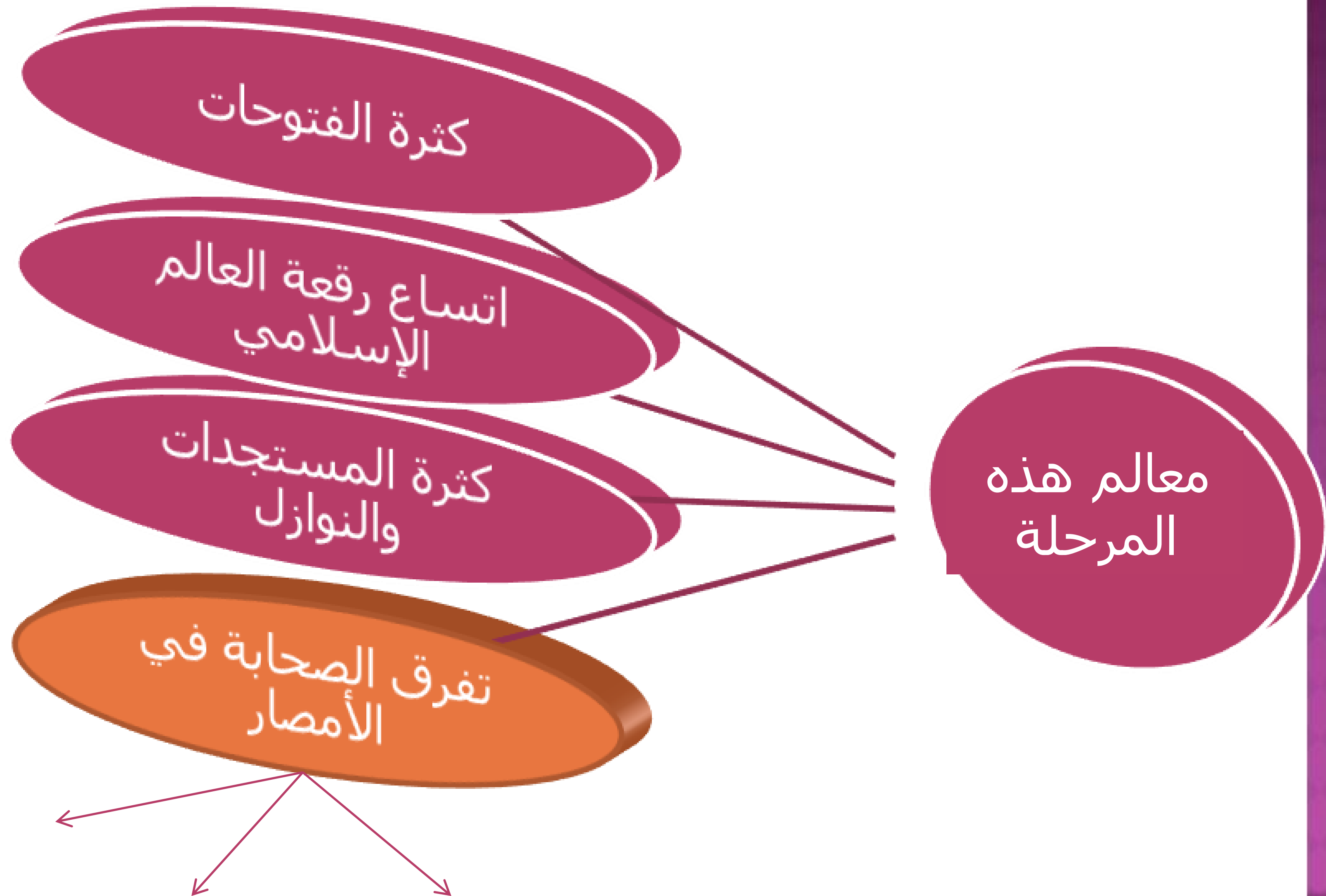
من 41ه إلى انتهاء الدولة الأموية



مرحلة ما قبل التدوين

عصر التابعين

معالم هذه المرحلة



مصادر الفقه في مرحلة التابعين

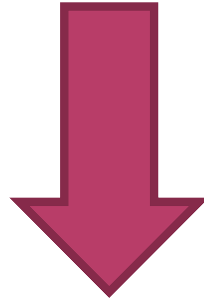
القرآن الكريم

القرآن الكريم

- نسخت المصاحف العثمانية في عهد الخليفة الراشدي الثالث خالية من الشكل و النقط حتى تحتمل قراءتُها الأحرف السبعة التي نـزل بها القرآن الكريم، وعندما أرسلها إلى الأمصار رضي بها الجميع، ونسخوا على غرارها مصاحف كثيرة خالية من النقط والشكل . واستمروا على ذلك أكثر من أربعين سنة ذلك أن سلامة لغتهم وصفاء سليقتهم كان يغنيهم عن شكل الحروف

القرآن الكريم

في خلافة عبد الملك بن مروان بدأ اللبس و الإشكال يدخل على المسلمين في قراءة المصاحف من جراء فساد لسانهم



فكان لابد من إضافة الشكل والنقط

القرآن الكريم

اختلف العلماء في تحديد أول من نقط القرآن في هذا العهد

الرواية الأولى

أبو الأسود الدؤلي قاضي البصرة

بأمر عبد الملك بن مروان

بأمر زياد بن أبيه والي البصرة

الرواية الثانية

ويحيى بن يَعْمَر العدواني

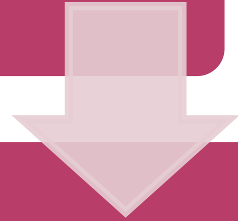
نصر بن عاصم الليثي

- ازداد الخلاف في تفسير الآيات غير ظاهرة الدلالة ، وذلك لبعد التابعين عن عصر النبوة ونزول الوحي ، ومعرفة أسباب النزول ، على عكس ما كان عليه الصحابة ، مما زاد في اختلاف تفسيراتهم وتأويلاتهم للقرآن ، كما أن اللغة قد تسرب إليها بعض الضعف والعجمة ؛ لاتساع البلاد الإسلامية ، ودخول العجم في الإسلام .

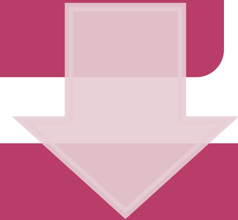
مصادر الفقه في مرحلة التابعين

السـنة النبوية

شيوع الرواية

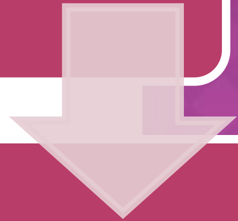


ظهور الوضع والكذب



دراسة السند

بداية علم الجرح ولتعديل



تدوين السنة

تعامل الفقيه مع السنة

الفتنة قبل

- الاستنباط من الحديث

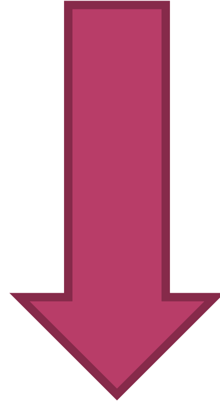
بعد الفتنة

- تمحيص السند
- نقد الرواة
- الاستنباط

تمحيص السند

- روى عن ابن سيرين - من أعلام التابعين- أنه قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة، قالوا سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، و ينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم.

و لما كان آخر المائة الأولى ورأس المائة الثانية دعت الحاجة إلى تعقب الأحاديث النبوية وجمعها وتدوينها



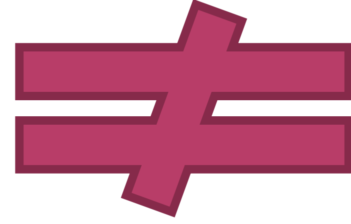
- تكاد تجمع الروايات على أن أول من قام بالتدوين هو التابعي الجليل عمر بن عبد العزيز

الإجماع

لغة



اصطلاحا



- الشيعة لا يرون حجية الإجماع لأنهم خصوا الإجماع بعصر الرسول - صلى الله عليه وسلم - فلا يعتدون بأي اتفاق لا يشتمل على قول الإمام المعصوم (وهم الأئمة الإثنا عشر) كما لا يعتدون بإجماع الصحابة إلا إذا كان الإمام علي رضي الله عنه داخلاً فيه. كما أنكر بعض الخوارج الإجماع أيضا.

- الامام علي بن أبي طالب
- الحسن بن علي (المجتبى
- الحسين بن علي (الشهيد)
- علي بن الحسين(السجاد)
- الامام محمد بن علي (الباقر)
- جعفر بن محمد (الصادق)
- موسى بن جعفر (الكاظم)
- علي بن موسى (الرضا)
- الامام محمد بن علي (الجواد)
- علي بن محمد (الهادي
- الامام الحسن العسكري
- محمد بن الحسن (المهدي)

- أصبح تحقق الإجماع في عصر التابعين عسيراً جداً ، وربما متعذراً ، وذلك بسبب تباعد البلاد الإسلامية ، وتفرق الفقهاء في الأمصار .

مذهب الصحابي ؟؟؟؟

مرحلة ما قبل التدوين

عصر التابعين

مصادر الاستدلال

- ما روي عن عمر بن عبد العزيز(61-101) أنه كتب كتابا إلى أحد القضاة جاء فيه: كتبت ألي تسألني عن القضاء بين الناس وإن رأس القضاء اتباع ما في كتاب الله، ثم القضاء بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم بحكم أئمة الهدى، ثم استشارة ذوي العلم والرأي

أخرجه ابن عبد البر في كتابه جامع بيان العلم وفضله

عصر التابعين

مصادر الاستدلال

- العصر شهد ظهور دليل آخر من أصول الفقه هو:

مذهب الصحابي

مصادر الاستدلال

مصادر الاستدلال

- الكتاب
- السنة
- الإجماع
- قول الصحابي
- الاجتهاد



تفرق الصحابة
في الأمصار

انتشار الصحابة في الأمصار



الاجتهاد والرأي

الاجتهاد و الرأي

الاجتهاد في فهم النصوص الشرعية وتطبيقها على الوقائع والمسائل،

الاجتهاد باستنباط الحكم الشرعي وإعمال الرأي لمعرفة الحكم للمسائل التي لم يرد فيها نص أو إجماع أو قول صحابي

الاجتهاد والرأي

- وأصبح الاجتهاد الفقهي في هذا العصر أكثر صعوبة من ذي قبل لتفرق الصحابة في الأمصار، وانتقال الأحاديث معهم، وانتشار الرواية في الحديث في مختلف البلدان، وظهور الوضاعين، فرض على الفقهاء أن يقوموا بدراسة الحديث دراية ورواية، متناً وسنداً، للتأكد من صحته وسلامته، قبل الشروع في الاعتماد عليه في الاجتهاد والاستنباط والاحتجاج، وصارت مهمة الفقيه عسيرة وشاقة.

كان من التابعين من

يتحاشى ويتحرز من القول بالرأي والاجتهاد ، وهم من الذين تعلموا على أيدي الصحابة الذين كان نهجهم في تعرف الأحكام واستنباطها معتمداً على الكتاب ثم السنة ، ثم على الرأي المتفق عليه بعد المشاورة والمداولة ، دون التوسع في الرأي والاجتهاد ،

اشتهر بالرأي والاجتهاد والقول بالمصالح ، وهم تلامذة بعض الصحابة الذين مالوا إلى الأخذ بالرأي وتوسعوا فيه

فكان هذان الفريقان أول نبتة ، وبداية لظهور المدارس الفقهية

ظهور نزعتين في الاجتهاد

نزعة المحدثين

- البحث عن الحكم في
- كتاب الله
- سنة رسول الله
- أقوال الصحابة
- اجتهاد الرأي أو توقفوا

نزعة أهل الرأي

- البحث عن الحكم في:
- كتاب الله
- سنة رسول الله
- اجتهاد الرأي

مرحلة ما قبل التدوين

عصر التابعين

تفرق الصحابة في الأمصار

اختلاف التابعين في مناهج الاجتهاد

زيد بن ثابت وعبد الله بن عمر في المدينة

سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عروة بن الزبير، القاسم بن محمد، خارجة بن زيد، أبو بكر بن عبد الحمن ، سليمان بن يسار وعبيد الله بن عبد الله بن مسعود

مدرسة الحديث

عبد الله بن مسعود في العراق

إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ

مدرسة الرأي

ابن عباس في مكة

عطاء بن أبي رباح

مرحلة ما قبل التدوين

عصر التابعين

أسباب ظهور المدرستين

مدرسة الحديث

1. التأثر بعبد الله بن عمر الذي كان يحرص على الوقوف على ظواهر النصوص.
2. كثرة ما عندهم من الآثار عن الرسول وعن الصحابة
3. قلة الحوادث لبساطة الحياة

مدرسة الرأي

1. التأثر بعبد الله بن مسعود الذي كان يأخذ بالرأي والقياس
2. العراق مجمعا للشيعة والخوارج، وأصحاب الملل المختلفة والنحل المتباينة
3. الاحتراز من قبول الحديث
4. كثرة الحوادث والنوازل

مرحلة ما قبل التدوين

منهج المدرستين في الاستنباط

عصر التابعين

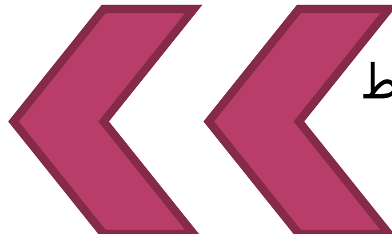
مدرسة الحديث

1. الاعتناء بحفظ الاحاديث وفتاوى الصحابة ولا يستعملون الرأي في الأحكام إلا نادرا
2. قلة تفريعهم وكراهية السؤال عن المسائل الافتراضية

مدرسة الرأي

1. كثرة تفريعهم للفروع
2. قلة روايتهم للحديث
3. لبحث عن العلل والمقاصد

اختلاف مناهج الاستنباط وتعدده



تدفع بعلم أصول الفقه إلى التدوين



إن كلتا المدرستين تتفق على وجوب الأخذ بالكتاب والسنة وعدم تقديم الرأي على النص.

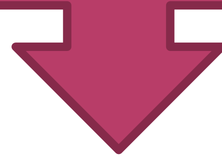
- **إن مدرسة الحجاز أو مدرسة الأثر قد انبنت - وفضلا عن القرآن والسنة- على فتاوى واجتهادات عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وعائشة وابن عباس وأبي هريرة وقضاة المدينة وغيرهم رضي الله عنهم، وهذا يدل دلالة صريحة وبدهية على أنها تشبعت بنصيب وافر من الحقيقة المقاصدية لتلك النصوص والفتاوى والآثار والاجتهادات، وذلك على مستوى جهتين :**

- **الجهة الأولى: إن استنادها إلى القرآن والسنة دليل على استنادها إلى ما انطوى عليهما من المعلومات والمعطيات المقاصدية المختلفة، على أساس اتصاف كل من القرآن والسنة بالخاصية المقاصدية جملة وتفصيلا، ودعوتهما إلى اعتبار المقاصد الشرعية والتعويل عليهما في بناء الأحكام وتنفيذ الأعمال**

- **الجهة الثانية: إن استنادها إلى فقه عمر بن الخطاب رضي الله عنه دليل على تأييدها لخاصية الاجتهاد العمري المرتكز على النظر المصلحي المقاصدي المضبوط**

مرحلة التدوين

بداية التدوين الحقيقي والفعلي لأصول الفقه



أسباب التدوين

بعد العهد بفجر التشريع الإسلامي

- اختلاط العرب بغيرهم من الفرس والروم وترجمة كثير من الكتب اليونانية وغيرها إلى اللغة العربية

وكثرة الأحاديث الموضوعة وظهور التعارض بين بعض الأحاديث.

- الحاجة إلى معالجة ما ورد من تعارض في ظاهر المرويات المنقولة عن المحدثين للوصول بها إلى التوفيق اللازم

كثروة النوازل

- لا يستطاع استخراج أحكامها مباشرة من الكتاب أو السنة، بل لابد للوصول إلى حكمها من معرفة القياس والقواعد الكلية المأخوذة من النصوص والاهتداء بروح التشريع وأسراره.

أسباب سياسية

- مرتبطة بحرص العلماء المستقلين على حفظ العلم من أهواء السلطة السياسية التي كانت تحاول استغلال وتوظيف النص المؤسس للشرعية في الإسلام (القرآن والسنة) باسم المصلحة

أسباب علمية

- ، ناشئ عن تدرج طبيعي في تراكمية المعارف لدى أصحابها من العلماء وطلابهم، الأمر الذي أدى إلى السعي إلى حفظ هذه العلوم، خاصة وأن المدون الرئيس لعلم الأصول - وهو الإمام الشافعي في مصنفه "الرسالة" - لم يؤثر عنه أنه دخل في صراع ما مع رجال السلطة في زمانه

أول من دون هو: ابو عبد الله محمد بن ادريس الشافعى

تأليف الرسالة هو الميلاد الحقيقي لعلم الأصول،

1*نبذة عن الإمام الشافعي

2*الآثار الأصولية عند الشافعي من خلال

أ-الرسالة:

- سبب تسميتها
- الأسباب التي دعت الشافعي لتأليفها
- موضوعات الرسالة
- منهج الرسالة
- أثر أو قيمة الرسالة

- أحكام القرآن
- كتاب الأم
- إبطال الاستحسان

الإمام الشافعي أول من دون أصول الفقه

- الإمام محمد بن إدريس الشافعي
- حفظ القران وعمره سبع سنين
- حفظ الشافعي كتاب الموطأ للإمام مالك وهو ابن ثلاث عشرة سنة تقريبا
- ولازم الشافعي الامام مالك ست عشرة سنة حتى توفى الامام مالك(179 ه
- انتقل إلى اليمن، أسند إلي والي اليمن بعض الأعمال واستعمله على بعض المصالح
- رحل بعد ذلك إلى العراق، تتلمذ على يد محمد بن الحسن الشيباني
- اطلع على فقه الحنفية بعد تشبعه بفقه المالكية
- أكسبته المعرفة بالمذهبين قوة ونضوجا علميا
- في العراق بدأ الإمام بالتأليف والتصنيف
- كانت آراؤه معتدلة بين أهل الحديث وأهل الرأي
- كانت مصر خاتمة مطاف الشافعي
- في مصر تغيرت كثير من فتاوى الشافعي واشتهر عنه ما يعرف بالمذهب الجديد

اجتمع للإمام الشافعي

فقه أهل الشام

فقه أهل مصر

فقه أبي حنيفة بالعراق

فقه الإمام مالك بالمدينة

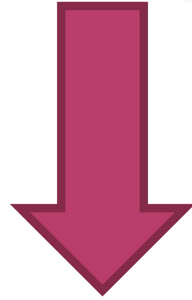


مدرسة مكة التي تُعني بتفسير القرآن الكريم وأسباب نزوله

من أهم مؤلفاته

- - الرسالة
- - الأم
- - أحكام القرآن
- - اختلاف الحديث
- - إبطال الاستحسان
- - جماع العلم
- - القياس
- المبسوط
- اختلاف مالك والشافعي
- فضائل قريش
- - الرد على محمد بن الحسن,,,

الرسالة

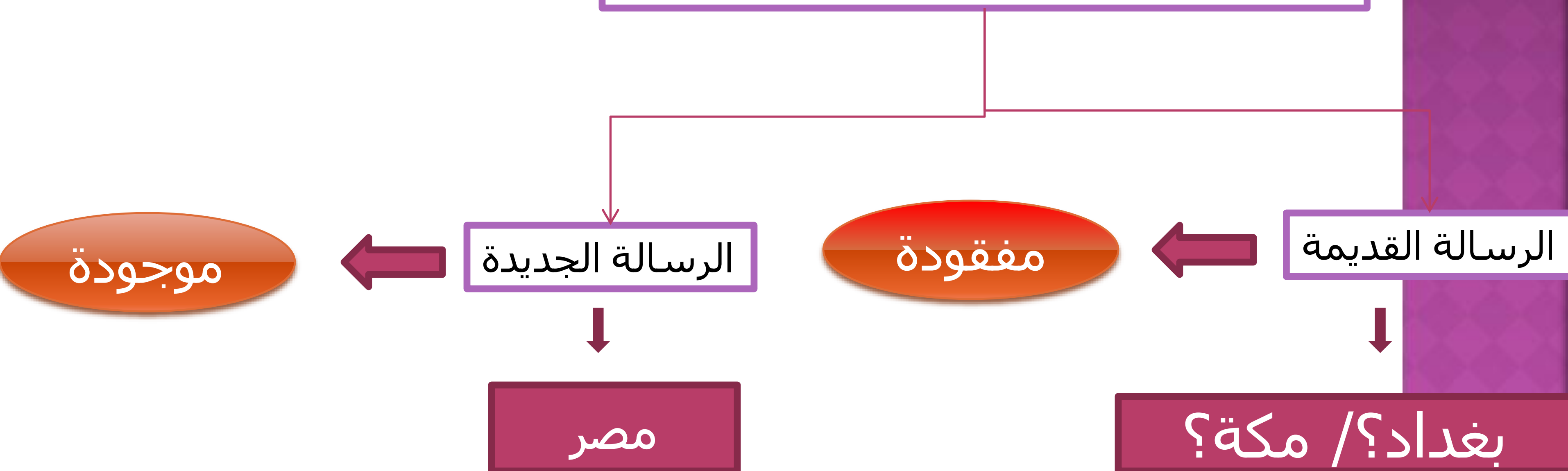


الرسالة

- سبب التسمية أن الشافعي أرسله إلى عبد الرحمن بن المهدي اللؤلؤي

الشافعي لم يسم كتابه بهذا الإسم، وإنما كان يسميه: الكتاب

ألف الشافعي الرسالة مرتين:



أسباب تأليف الرسالة





أسباب خاصة



أسباب عامة

أسباب عامة

1- توفر للشافعي علم الحديث وفقه أهل الرأي

تقويم مدرسة الأثر: تقبل المرسل

تقويم مدرسة الرأي :الخلط بين الرأي الذي ذمه الشرع وبين القياس

2- اللحن الذي بدأ يتفشى بين العرب

ضعف الاهتمام باللغة العربية

ضعف المدارك عن فهم مقاصد الشريعة

يقول الشافعي: لقد تكلم في العلم من لو امسك عن بعض ما تكلم فيه منه لكان الإمساك أولى به

شروط قبول المرسل عند الإمام الشافعي:
جاء من وجه آخر مسندا
كذا إن عضدا بمثله): بمرسل آخر أيضا رجاله غير رجال المرسل الأول،

ويعرض الشيخ ولى الله الدهلوى لذكر عدد من الأسباب بقوله :

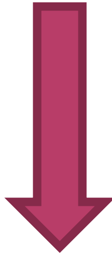
« ونشأ الشافعى فى أوائل ظهور المذهبين [مذهب أهل الحديث والرأى] وترتيب أصولهما وفروعهما ، فنظر فى صنيع الأوائل فوجد فيه اموراً كبحت عنانه عن الجريان فى طريقهم ، وقد ذكرها فى أوائل كتاب الأم .

منها : أنه وجدهم يأخذون بالمرسل والمنقطع فيدخل فيها الخلل ، فإنه إذا جمع طرق الحديث يظهر أنه كم من مرسل لا أصل له ، وكم من مرسل يخالف مسندا، فقرر ألا يأخذ بالمرسل إلا عند وجود شروط ، وهى مذكورة فى كتب الأصول .

.... مثاله ما بلغنا أنه دخل على محمد بن الحسن وهو يطعن على أهل المدينة فى قضائهم بالشاهد الواحد مع اليمين ، ويقول هذا زيادة على كتاب الله . فقال الشافعى : أثبت عندك أنه لا تجوز الزيادة على كتاب الله بخبر الواحد ؟

قال نعم . قال : فلم قلت إن الوصية للوارث لا تجوز لقوله ﷺ (ألا لا وصية لوارث)، وقد قال تعالى (كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت) الآية ، وأورد عليه أشياء من هذا القبيل فانقطع كلام محمد بن الحسن .

أسباب خاصة



كتب إليه عبد الرحمن بن مهدي أن يضع له كتابًا يذكر فيه:
شرائط الاستدلال بالقرآن، والسنة، والإجماع، والقياس، وبيان الناسخ والمنسوخ، ومراتب العموم والخصوص.
فوضع الشافعي له كتاب "الرسالة"، وأرسله إليه، ولذلك سمي الرسالة. فلما قرأها عبد الرحمن بن مهدي قال: ما ظننت أن الله تعالى خلق مثل هذا الرجل، ثم قال عبد الرحمن: "ما أصلي صلاة، إلا وأدعو للشافعي فيها

موضوع الرسالة

- مقدمة:خطبة عظيمة
  - حال الناس قبل البعثة
    - أهل كتاب: بدلوا وحرفوا
    - أهل كفر: نصبوا لأنفسهم آلهة
  - بعثة النبي
  - منزلة القرآن من الدين
    - الحجة والمصدر اشتمل على الحلال والحرام والمواعظ والسير
      تبيان لكل شؤون الدنيا
- موضوعات الرسالة

موضوعات الرسالة

البيان

تعريف البيان

أقسام البيان

ما أبانه الله لخلقه نصا

ما أبانه الله لخلقة بنص يحتمل اوجها

ما احكم الله فرضه في كتابه

ما سن رسول الله مما ليس لله فيه نص حكم

ما فرض الله على خلقه الاجتهاد في طلبه

ثم شرع في تفصيل هذه المباحث

تعريف البيان

قال الشافعي: والبيان اسم جامع لمعاني مجتمعةِ الأصول، متشعبةِ الفروع:

فأقلُّ ما في تلك المعاني المجتمعة المتشعبة: أنها بيانٌ لمن خوطب بها ممن نزل القُرَآن بلسانه، متقاربة، الاستواء عنده، وإن كان بعضها أشدَّ تأكيدَ بيانٍ من بعض. ومختلفةٌ عند من يجهل لسان العرب.

قال الشافعي: فجِمَاع ما أبان الله لخلقه في كتابه، مما تَعَبَّدَهم به، لما مضى من حكمه جل ثناؤه: من وجوه.

ما أبانه الله لخلقه نصا

القرآن عربي وليس فيه عجمة

أورد أدلة على ذلك

أكد على ضرورة تعلم اللغة العربي

تحدث عن بعض مسائل القرآم من الناسخ والمنسوخ

وأن السنة مبينة للقرآن موضحة مخصصة له

العموم والخصوص

في القرآن ألفاظ عامة وأخرى خاصة

باب ما نزل من الكتاب عاما يراد به العام ويدخله الخصوص

ما نزل من الكتاب عام في الظاهر وهو يجمع العموم و الخصوص

باب ما نزل عاما دلت السنة أنه يراد به الخاص

مباحث السنة

مباحث السنة

حجية السنة ومكانتها

النسخ

بيان السنة للكتاب

علل الأحاديث

بيان السنة للسنة

النهي

صفة نهي الله

صفة نهي الرسول

أحكام النهي وأقسامه

العلم علمان

علم لا يسع بالغا غير مغلوب على عقله جهله

العلم بفرائض الإسلام

فروض الكفاية

العلم بأحكام الجهاد الدعوة التعليم,,,,,

خبر الاحاد

فقلت: خبر الواحد عن الواحد حتى ينتهي ب إلى النبي ص

شروط قبوله

الحجة في تثبيت خبر الواحد

الإجماع

ضرورة استناده إلى نص

الأدلة على حجيته

ناقش المخالفين

القياس

أحكام القياس

أنواعه

حجيته

مرحلة ما قبل التدوين

عصر التابعين

مذهب الصحابي

- وإن برز بشكل واضح في هذا العصر إلا أن بداية ظهوره كانت مع عمر بن الخطاب

هل كان أبو بكر قضى فيه بقضاء؟